

أ.د. علي الشبل | خطبة الجمعة 3441-11-42هـ | محظورات

الإحرام

علي عبدالعزيز الشبل

الحمد لله الحمد لله الذي انزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجا واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له اقرارا به وتوحيدا واشهد ان نبينا محمدا عبده ورسوله - [00:00:03](#)

بعثه الى الناس بشيرا ونذيرا وداعيا الى الله باذنه وسراجا منيرا اللهم صلي وسلم عليه وعلى اله واصحابه ومن سلف من اخوانه من المرسلين وسار على نهجهم واختفى اثرهم وسلم تسليما - [00:00:30](#)

اما بعد عباد الله فاتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون ايها المؤمنون جاء في الصحيحين من حديث كعب بن عجرة الانصاري رضي الله عنه قال حملت الى النبي صلى الله عليه وسلم - [00:00:54](#)

وانا محرم والقمل يتناثر من على وجهي فقال يا كعب ما كنت اري ان الجهد بلغ بك ما اري احلق رأسك وفدي فانزل الله جل وعلا قوله في مثل حاله - [00:01:17](#)

فمن كان منكم مريضا او على سفر فمن كان فمّن كان منكم به اذى ففدية من صيام او صدقة او نسك قال كعب رضي الله عنه اية انزلت في خاصة - [00:01:38](#)

وهي لكم عامة. وذلك ان فدية الاذى في محظورات الاحرام وهي في خمسة انواع من المحظورات في لبس المخيط وفي تغطية الرأس وكلاهما في حق الرجال خاصة وفي حلق الشعر وتقليم الاظافر ومس الطيب - [00:01:57](#)

الاذى فيها على التخيير بين امور ثلاثة قال صلى الله عليه وسلم يا كعب احلق شعرك وانسكشات اي او سبّع بدنه او اطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع او صم ثلاثة ايام. هذه الفدية يا عباد الله لمن وقع في هذه المحظورات الخمسة وقع فيها - [00:02:19](#)

بحاجة فان وقع فيها بغير عذر فانه مع الفدية يأثم فعليه التوبة الى الله ومن محظورات الاحرام سادسا عقد النكاح ومنه الخطبة. فقد جاء في الصحيح من حديث عثمان رضي الله عنه - [00:02:47](#)

قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا ينكح المحرم ولا ينكح لانه ممنوع عليه ممنوع عليه في حال الاحرام. عقد النكاح له او لغيره. او يتزوج او يزوج. سواء كان رجلا او - [00:03:07](#)

اه وكذلك ممنوع من الخطبة ومن محظورات الاحرام سابعا يا عباد الله. محظور يتعلق بالمباشرة. فان باشر دون الفرج بان ضم ثم انزل فانه وقع في محظور وعليه ان ينسك شاة في الحرم ويقسمها على فقراءه - [00:03:27](#)

المحظور السادس المحظور المحظور الثامن الجماع فمن جامع وهو محرم فقد فسد احرامه وهذا الجماع يختلف. فان كان في العمرة فقد فسدت العمرة. وان كان بعد تمامها اي بعد الطواف - [00:03:52](#)

والسعي وقبل الحلق فانه يجب عليه شاة يذبحها في مكة ويتوب الى الله جل وعلا من فعله ثم بعد ذلك يحلق رأسه. اما اذا كان جماعه بعد الوقوف بعرفة. وقبل التحلي الاول فعليه ستة - [00:04:12](#)

اشياء فسد حجه ويلزمه المضي فيه. وهو اثم عليه التوبة الى الله. وعليه بدنه تذبح في مكة وهي ناقة او بقرة وتقسم على فقراء مكة وعليه خامسا ان يحج من العام القابل - [00:04:32](#)

وعليه سادسا ان يفرق بينه وبين اهله الذين وطأهم في الحج. فكل يحج لوحده لان لا يقع المحظور مرة ثانية فان كان الجماع بعد التحلل الاول اي بعد رمي جمرة العقبة او حلق الرأس او الطواف فعلى اثنين من ثلاث - [00:04:52](#)
فانه اذا وقع منه الجماع قبل التحلل الكامل فعليه شاة يذبحها في مكة وعليه ان يحرم من حل وعليه التوبة الى الله جل وعلا. لانه افسد احرامه بهذا الجماع المحظور التاسع يا عباد الله من محظورات الاحرام في الحج وفي العمرة قتل الصيد البري المتوحش اصلا - [00:05:14](#)

اما صيد البحر فان الله جعل جل وعلا جعله متاعا لكم وللسيارة. احل لكم صيد البحر ما احل صيد البحر وطعامه متاعا لكم وللسيارة. وحرم عليكم صيد البر ما دتم حراما. فمن قتل - [00:05:42](#)

من صيد البر المتوحش وهو محرم. فانه وقع في محظور عظيم من محظورات الاحرام. فيه مثله ان كان او او يقومه اثنان ذوا عدل من المؤمنين. ثم يخرج قيمته صدقة على الفقراء. واولى ذلك - [00:06:02](#)

ان يكون في فقراء الحرم هديا بالغ الكعبة او كفارة ذلك صيام. نفعتني الله واياكم بالقرآن عظيم وما فيه من الايات والذكر الحكيم. اقول ما سمعتم واستغفر الله لي ولكم. فاستغفروه انه هو الغفور - [00:06:22](#)

الرحيم الحمد لله على احسانه والشكر له على توفيقه وامتنانه واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له اعظاما لشأنه واشهد ان نبينا محمدا عبده ورسوله الداعي الى رضوانه صلى الله عليه وعلى اله واصحابه ومن - [00:06:42](#)

سلف من اخوانه وسلم تسليما كثيرا. اما بعد عباد الله احرم نبيكم صلى الله عليه وسلم حجته الوحيدة الفريدة حجة الوداع في الرابع والعشرين من ذي القعدة احرم من ذي الحليفة وسار - [00:07:16](#)

صلى الله عليه وسلم. حتى بلغ مكة فطاف بالبيت في اليوم الرابع من ذي الحجة. وبقي على احرامه حتى خرج الى منى في يوم الثامن وخرج معه المسلمون ثم بقي في منى وبات بها ليلة التاسع فلما - [00:07:36](#)

الا صلاة الفجر في منى يوم التاسع. وطلعت الشمس حرك صلى الله عليه وسلم. ومعه المسلمون الى عرفات يقفون فيها في حجهم والحج عرفة كما قاله صلى الله عليه وسلم - [00:07:56](#)

الاحرام يا عباد الله. وهي التسعة كلها امور مباحة في غير الاحرام. ولكن الله جل وعلا تعبد تعبد المحرمين من الحجاج والمعتمرين بترك هذه المحظورات والانتفاء عنها. طاعة لله عز وجل - [00:08:16](#)

واستقامة على دينه وهذه من جنس مفسدات الصيام فانها في نفسها حلال لكن الله حرّمها على في نهار صومهم. فاتقوا الله عباد الله وبادروا الى حج بيت الله الحرام. لمن لم يحج منكم فان الحج - [00:08:36](#)

واجب على الفور لما نزل قول الله جل وعلا والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا قام نبيكم صلى الله عليه وسلم خطيبا في الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس ان الله قد فرض عليكم الحج - [00:08:56](#)

فحجوا فقام الاقرع بن حابس التميمي رضي الله عنه قال افي كل عام يا رسول الله؟ قال لو قلت نعم لو لو ولما استطعتم الحج مرة فما زاد فهو تطوع. ثم اعلّموا عباد الله - [00:09:16](#)